

Distr.: Limited  
22 March 2011  
Arabic  
Original: English

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



## لجنة المخدرات

الدورة الرابعة والخمسون

فيينا، ٢١-٢٥ آذار/مارس ٢٠١١

البند ٦ (أ) من جدول الأعمال

تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل

بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة

ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية:

خفض الطلب والتدابير ذات الصلة

الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار منقح

## تعزيز التعاون الدولي على منع قيادة السيارات تحت تأثير المخدرات

إنَّ لجنة المخدرات،

إذ تستذكر قرارها ٢/٥١، الذي نظرت فيه اللجنة في العواقب الوخيمة المترتبة على

قيادة السيارات تحت تأثير القنّب،

وإذ تستذكر أيضا قرار الجمعية العامة ٢٥٥/٦٤ المؤرّخ ٢ آذار/مارس ٢٠١٠

الذي أعلنت فيه الجمعية اعتبار الفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ عقدا للعمل من أجل السلامة على

الطرق، والإعلان الذي اعتمده المؤتمر الوزاري العالمي الأول بشأن السلامة على الطرق،

الذي عُقد في موسكو يومي ١٩ و ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩،

وإذ ترخّب بالخطوة العالمية الخاصة بعقد العمل من أجل السلامة على الطرق،

٢٠١١-٢٠٢٠، التي تشدّد على تنامي المشكلة التي تواجه السلامة على الطرق، خصوصا

في البلدان النامية، وتدرج ضمن أركانها نداءً لتعزيز سلامة مستعملي الطرق بوسائل منها

220311 V.11-81479 (A)



استحداث برامج شاملة وترسيخ أو تعزيز إنفاذ القوانين والمعايير وزيادة برامج توعية الناس وتنقيفهم،

وإذ تُسلّم بأهمية التصديّ لما يترتّب على قيادة السيارات تحت تأثير المخدرات من عواقب على صحة الناس وسلامتهم، وذلك بتشجيع تبادل المعلومات والدراية الفنية المتعلقة بالتدابير المضادة والقائمة على شواهد عملية،

وإذ تُدرك أيضاً أنّ النقص الحالي في البيانات الوطنية المتعلقة بحجم مشكلة القيادة تحت تأثير المخدرات يحول دون وعي الناس بهذه المسألة في العديد من البلدان،

وإذ تُدرك كذلك أنّ النقص الحالي في المعلومات عن قيادة السيارات تحت تأثير المخدرات يحول دون اتخاذ تدابير مضادة فعالة تهدف، ضمن جملة أمور، إلى توعية الفئات المستهدفة ذات الصلة وتعزيز خيارات إنفاذ القانون والحد من احتمال وقوع الحوادث،

وإذ ترحب بأنشطة الدول الأعضاء التي تبذل جهوداً لتوعية الناس، ولاستحداث وسائل اختبار موحّدة وموثوقة للكشف عن درجة الاعتلال لدى السائقين الواقعين تحت تأثير المخدرات غير المشروعة، ولجمع بيانات عن ضحايا حوادث الاصطدام الذين كانوا يتعاطون مخدرات عند وقوع الحادث أو قبيله، ولسن وإنفاذ قوانين وطنية لمنع القيادة تحت تأثير المخدرات،

١- تحثّ الدول الأعضاء على القيام، عند الاقتضاء، بوضع تدابير وطنية لمعالجة مسألة القيادة تحت تأثير المخدرات، من خلال تقييم ورصد حجم هذه الظاهرة على الصعيد الوطني وتبادل المعلومات والممارسات الفضلى المتعلقة بالتدابير المضادة الفعالة، بوسائل منها إشراك الأوساط العلمية والقانونية الدولية، مع مراعاة مبادئ كرامة الإنسان وسلامته الجسدية والاعتبارات الأخلاقية ذات الصلة؛

٢- تشجّع الدول الأعضاء على دعم الجهود الوطنية والدولية الرامية إلى جمع بيانات شاملة عن مدى انتشار ظاهرة القيادة تحت تأثير المخدرات، وفقاً للتشريعات ذات الصلة بحماية البيانات، وإلى استحداث خيارات فعّالة لإجراء الاختبارات على جانب الطريق من أجل الكشف عن حالات القيادة تحت تأثير المخدرات، وإلى توعية الناس وتعزيز السلامة العامة بالقيام، عند الاقتضاء، بوضع استراتيجية متماسكة وشاملة لتقليل حالات القيادة تحت تأثير المخدرات، تشمل فيما تشمل بذل جهود متضافرة تنخرط فيها الأكاديميات والقطاع الخاص والرابطات المهنية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني وجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الوطنية ومنظمات الشباب ووسائل الإعلام؛

- ٣- تشدد على أهمية أن تكون تدابير إنفاذ القانون الرامية إلى معالجة ظاهرة القيادة تحت تأثير المخدرات غير المشروعة مخصصة في المقام الأول لتعزيز السلامة على الطرق، وضرورة تنفيذ تلك التدابير على نحو يتسق مع إنفاذ التدابير الرامية إلى معالجة سائر المخاطر التي تمس السلامة على الطرق، مثل القيادة تحت تأثير الكحول؛
- ٤- تدعو الدول الأعضاء إلى أن تعير اهتماما للمعايير البحثية الموجودة التي استُحدثت على الصعيدين الوطني والدولي والتي تحسّن نوعية البحوث في هذا الميدان وقابليتها للمقارنة وموثوقيتها وجدواها؛
- ٥- تحثّ الدول الأعضاء المهتمة بهذه المسألة على المشاركة في الندوة الدولية الأولى حول تعطّل القدرة على القيادة بفعل المخدرات، التي ستعقد في مونتريال، كندا، يومي ١٧ و ١٨ تموز/يوليه ٢٠١١، بإرسال وفود وطنية تضم باحثين ومقرري سياسات حكوميين؛
- ٦- تشجّع الدول الأعضاء على تزويد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بما لديها من بيانات شاملة ذات صلة بمدى انتشار ظاهرة القيادة تحت تأثير المخدرات، مع المراعاة التامة للتشريعات الموجودة المتعلقة بحماية البيانات عند الاقتضاء، وكذلك بالمنهجيات المتبعة في جمع تلك البيانات، وتطلب إلى المكتب أن يقدم إلى اللجنة، في دورتها الخامسة والخمسين، تقريراً عما يتلقاه من معلومات، وأن يعمل مع سائر المنظمات الدولية المعنية على إعداد ذلك التقرير؛
- ٧- تطلب إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يشارك، ضمن حدود الموارد الموجودة، مشاركة تامة في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتنفيذ الخطة العالمية لعقد العمل من أجل السلامة على الطرق، ٢٠١١-٢٠٢٠؛
- ٨- تطلب أيضا إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يدمج التوعية العامة بمسألة القيادة تحت تأثير المخدرات، التي تمس السلامة العامة، في برامجها المقبلة المتعلقة بتوعية الناس بأخطار تعاطي المخدرات، حسب الاقتضاء، وأن ينسق تلك الجهود مع مكاتبه الميدانية.